

مجلة الكواكبي الحقوقية

حقوق الانسان عبر التاريخ

سر الموسيقى

ضحايا مدنيين
بينهم اطفال في
العدوان الروسي
على سورية

لحظة عن القطاع العام
في عهد النظام



الحقوقية

مجلة الكواكبي

مجلة حقوقية مدنية شهرية تصدر عن منظمة الكواكبي لحقوق الانسان ورقيا و الكترونيا

فريق التحرير

د. طلال عبد الله

أ. ثائر بلال

م. ياسمين الشام



<http://www.alkawakibi-sy.org>




<https://www.facebook.com/ALKawakibiOrganization>



r.h@alkawakibi-sy.org

العدد السابق



الوجود الانساني

حقوق الانسان عبر التاريخ

فسيفساء حية

لمحة سريعة عن القطاع العام

سر الموسيقى

اتفاقية الحقوق السياسية للمرة



الوجود الانساني

بعضاً وتدعم بعضها بعضاً وكلها تصب في خدمة مشروع تدمير سورية وطناً وإنساناً وتفتيت السوريين وتهجيرهم في كافة أنحاء العالم من خلال الحفاظ على توازن القوى المتصارعة واستمرار الصراع والقتل والتهجير بحيث لا يمكن لأي فريق حسم معركة الصراع

ان خرق امن إسرائيل جريمة لا تغتفر اما خرق امن سورية فمسألة فيها كل العبر

ما نراه في التدخل الروسي في سورية يمثل السياسة المبطنة لأميركا

بقلم الدكتور طلال العبد الله

الوجود الإنساني وجود اجتماعي يقر به كل علماء الاجتماع وتدل اثار الانسان الأول في عصور ما قبل التاريخ على تواجده الاجتماعي هذا وانعدام للتواجد الفردي المستقل الى حد ان البعض يعتبر ان اجتماعية الانسان صفة جينية موروثية

الافراد يأتون ويذهبون اما المجتمع فباق... لذلك كانت المبادئ لخدمة الشعوب وليس الشعوب لخدمة المبادئ وهكذا تطورت الأنظمة الاجتماعية السياسية لما فيه خدمة الشعوب والارتقاء بحياتها وامنها لما فيه الأفضل والاجمل والارقى

اما في بلادنا وعالمنا العربي فالذي نراه ان الشعوب العربية والاطوان في خدمة الأنظمة كما اننا نجد ان الأنظمة نفسها هي في خدمة الحكام وعائلاتهم

ومن المفارقات ان الروس في تدخلهم العسكري الجديد في سورية يعلنون وقوفهم الى جانب الأسد ونظامه مبررين موقفهم هذا بان « خراب البلد برحيل الأسد » وفي نفس الوقت وفي ذروة الخرق الأمني لسورية من مختلف دول العالم ارضا وسماء يعلنون عن تنسيقهم العسكري مع الإسرائيليين لضمان امن إسرائيل في سورية .

ان السياسات الدولية والاقليمية والعربية المعلنة حول المسألة السورية بلا استثناء تبطن استهدافات خبيثة بحيث تسند بعضها

حقوق الانسان تاريخيا



اهتم بوذا والفلسفة الهندية بالأخطار المحدقة بالحرية الأساسية للإنسان جراء العنف والفاقة والاستغلال ونقض العهود. وتضمن قانون «مانو» الذي ذاع صيته في العام الألف قبل الميلاد عدداً من المبادئ الهادفة لصيانة الإنسان من هذه الأخطار. ووقفت الفلسفة الصينية وقفة طويلة أمام واجبات الإنسان تجاه أخيه الإنسان بما يكفل حقوقه الأساسية في الحياة والسعادة وحرية التعبير عن الذات. وينسب إلى كونفوشيوس القول الشهير: «الإنسان لا يتعلم المدنية إلا عندما يطعم ويكسى بشكل لائق». وأكدت المسيحية كرامة الإنسان والمساواة بين الجميع بوصفهم عيال الله. أما الشريعة الإسلامية فقد أولت حقوق الإنسان جلَّ اهتمامها بدءاً من القرآن الكريم حتى كتابات الفقهاء المتأخرين. فيقول الله: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَحْشِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾ (الإسراء ٧٠). وقال الله: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ (التين ٤). ولقد انتقلت الدعوة إلى حماية حقوق الإنسان من ألسنة الأنبياء والفلاسفة إلى الحكام، فشهدت أوروبا خاصة نصوصاً مكتوبة مَنَّ بها الملوك السادة على شعوبهم استجابة للنقمة التي كانت تشتعل في النفوس نتيجة إهدار حقوق الإنسان في شتى الصور. يذكر من ذلك، على سبيل المثال، العهد العظيم المعروف ماكنّا كارتا الذي أصدره جون ملك الإنجليز في مطلع القرن الثالث عشر ثم قانون الحقوق الإنكليزي المعروف باسم Bill of rights الذي صدر في أواخر القرن السابع عشر، ونص على ضمانات الفرد في التقاضي. لكن المتفق عليه أن اهتمام التشريع الوضعي بحقوق الإنسان، بدأ فعلاً بصورة منتظمة مع الثورتين الكبيرتين في أمريكا وفرنسا. وفعلت الأفكار الثورية التي أطلقتها الإعلانات فعلها فتفجرت ثورات الشعوب وتهاوت العروش والأنظمة الاستبدادية في أوروبا وأمريكا اللاتينية. وجاءت التشريعات الداخلية وعدد من الأنظمة الدولية بنصوص تجعل من احترام حرية الإنسان وحقوقه جوهر وجود


حقوق الإنسان، هي الحقوق والحرية المستحقة لكل شخص لمجرد كونه إنساناً. ويستند مفهوم حقوق الإنسان على الإقرار بما لجميع أفراد الأسرة البشرية من قيمة وكرامة أصيلة فيهم، فهم يستحقون التمتع بحريات أساسية معينة. وإقرار هذه الحريات فإن المرء يستطيع أن يتمتع بالأمن والأمان، ويصبح قادراً على اتخاذ القرارات التي تنظم حياته. وتكفل القوانين وتضمن الأنظمة التشريعية في معظم بلاد العالم صيانة حقوق الإنسان. وعلى الرغم من ذلك فإن هذه الأنظمة لا تكون، دائماً، فعالة، وتعجز معظمها عن إقرار بعض حقوق الإنسان. إلا أن المعايير العالمية تضمن إقرار هذه الحقوق عندما تعجز الحكومات عن حمايتها. وكانت منظمة الأمم المتحدة التي تعمل للمحافظة على الأمن والسلام الدوليين قد سنت معظم القوانين الدولية التي تقر حقوق الإنسان وتكفل صيانتها. يذكر أن كافة دول العالم المستقلة تقريباً لها مقاعد بالأمم المتحدة. تتواصل المجتمعات البشرية بعضها ببعض من خلال تفاعل الثقافات والتجارة ووسائل الإعلام كالصحف وشبكات الإنترنت والتلفاز. ويساعد هذا الاتصال الذي يعرف باسم العولمة على نشر الوعي بحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وتقوم الأمم المتحدة وبعض المنظمات الأخرى بالكشف عن انتهاكات حقوق الإنسان حول العالم، وتعمل على وقف هذه الانتهاكات لا يمكن القول إن هناك لحظة زمنية معينة بدأت عندها الأصول الأولى لفكرة حقوق الإنسان. وأغلب الظن أن هذه الأصول إنما تعود إلى الوقت الذي بدأ فيه الناس يعيشون حياة مشتركة. فالفكرة قديمة قدم الحياة البشرية ذاتها. وقد عني المفكرون والفلاسفة على مر العصور بالتنبؤ لحقوق الإنسان والمطالبة بصونها، والواقع أن الفرد كان يخضع للجماعة في كل شيء بلا حدود أو قيود إلى أن سادت الفكرة بضرورة عدم إطلاق يد الدولة بالتدخل في شؤون الأفراد. فالليونانيون في مآثرهم الشهيرة تناولوا حق الإنسان في الحياة وفي حرية التعبير والمساواة أمام السلطة وغير ذلك من الحقوق الطبيعية التي عدها مفكروهم اللبنة الأساسية في بناء المجتمع السياسي. كذلك

إنسانية عاد للبروز مجدداً. من ذلك تدخل الأمم المتحدة إنسانياً في الصومال ثم في البوسنة بين عدد من الحالات. أما عهد عصبة الأمم فلم يتضمن نصوصاً خاصة بتقرير الصيغة الدولية لحماية حقوق الإنسان، باستثناء ما جاء من التزام أعضاء العصبة أن يعاملوا بصورة عادلة الشعوب التي تقطن أقاليم خاضعة لإدارتهم سواء في حماية أو انتداب. وكذلك التزام حماية حقوق الأقليات. واهتمت منظمة العمل الدولية بموضوع توفير الأجر المجزي للعامل ورعاية شؤونه وتحسين أحواله. لكن الحرب العالمية اندلعت ثانية بصورة وحشية لم يشهد لها الناس مثيلاً من قبل. لقد تسببت الحرب العالمية الثانية للناس في كل مكان بآلام «يعجز عنها الوصف بل لقد صدق هنري كاسان عندما وصفها بأنها كانت في جوهرها (حرباً صليبية على حقوق الإنسان)

بقلم رئيس المنظمة: المحامي رامي حميدو

المجتمع السياسي وسبب استمراره. من ذلك مثلاً اتفاقية برلين لعام ١٨٥٥ واتفاقية بروكسل عام ١٨٩٠ بتحريم الاتجار بالرقائق واتفاقية باريس لعام ١٩٠٤ بمكافحة الاتجار بالرقائق الأبيض واتفاقية لاهاي عام ١٩١٢ بمكافحة المخدرات، واتفاقية باريس لعام ١٩٠٣ بالعناية بصحة الفرد ومكافحة الأوبئة الضارة بالصحة العامة واتفاقية لندن عام ١٩١٤ بتنظيم الإنقاذ البحري واتفاقية برن لعام ١٨٨٦ بحماية حقوق المؤلف الأدبية والفنية وغير ذلك. وعرف القانون الدولي العرفي بعض المبادئ التي يمكن الركون إليها في مجال حماية الإنسان وصيانة حقوقه منها مبدأ التدخل لأغراض إنسانية ومسؤولية الدولة. ومع أن النظام الأول قد طبق من قبل بعض الدول الأوروبية ضد الدول الضعيفة خارج القارة لحماية طائفة معينة من الناس مما حمل ميثاق الأمم المتحدة على منع التدخل في الشؤون الداخلية للدول بشتى أنواعه إلا أن التدخل لأغراض





فسيفساء حية

العرب / وحيث ما ذهب وتجولت تجد من يتكلم العربية والكردية والارمنية والسريانية والاشورية حتى نستطيع القول بان سوريا صهرت كل هذه الاقوام في اناء واحد واخرجتهم قالباً جديداً في الوقت التي حافظت فيه على خصوصية وتميز كل قوم على حده . تم هذا الصهر على مدى قرون عدة فعندما تذهب الى بلد ما تجد غالب اهلها تجمعهم سمات واصناف واحدة فتسرع وتقول لاحدهم انت يمني وذلك كويتي والاخر مصري الا الانسان السوري لن تعرف انتمائه من لونه او لباسه او لغته او لهجته فسوريا تحوي البشرية الشقراء المحمرة والبيضاء الناصعة والحنطية والسمرات الخ من البشرات مع اختلاف لا نهائي في اوصاف الجسد والملامح وتدرج الألوان البشرية في البشرة والعيون والشعر والطول فتتنظر الى احدهم فتظنه من الخليج وتنظر الى الاخر فتظنه من فرنسا او روسيا ولكن الاهم من هذا كله ان سوريا لم تكن في يوم من الايام حكراً على فئة دون غيرها فاذا تجاوزنا العصر القديم نجد بان الرومان قد حكموها وتركوا فيها اثراً وبصمة وكذلك التتر والسلاجقة والاكرد والمماليك والترك والاوربيين مرة اخرى ثم عادت الى أهلها واعلامها كانوا من كل الفئات فاذا استذكرنا فقط اعلام القرن العشرين الوطنيين والسياسيين منهم نجد حسن الخراط وصالح العلي وسليمان الاطرش وابراهيم هنانو ومحمد علي العابد اول رئيس جمهورية وفارس الخوري ويوسف العظمة وعدنان المالكي وجول جمال واديب الشيشكلي ومحسن البرازي وحسن الزعيم وفوزي سلو ومصطفى السباعي ومحمود الايوبي والعدد يفوق الحصر وهؤلاء لا يعرف انتماء كل واحد منهم الا السوريين انفسهم واعلام الفكر والادب والفن كذلك وقامات التجارة والصناعة والاقتصاد كذلك ابعد كل هذا يا صديقي تقول اكتب لي عن العرب او الاكرد او الأرمن هذه لوحة

كان من المفترض ان تكون بداية الحديث في الشأن العام السوري ولكن رغبة الزملاء ارادت ان تكون منحصرة في زاوية معينة رغم ان عمري في الكتابة قصير جداً ولا يرقى الى المهنية المطلوبة في العمل الصحفي ولكن لا بد مما ليس منه بد. فسوريا بتنوعها الديموغرافي والاثني والايديولوجي والديني ثم في الدرجة الثانية المذهبي والطائفي وضمن هذا وذاك تشكيلات ومجموعات فرعية يضيع بتفاصيلها من يجهلها شكلت وعلى مدى عقود وقرون لوحة فسيفساء لم يحتويها الا سورية متحف الاحياء السوري الحي المنبسط على كل الاراضي السورية ومن يقرب المنظر قليلاً يشاهد العرب والاكرد وبزوم بطيء التركمان والارمن والشركس والارناؤوط وكثيرون هؤلاء ذابت فيهم الفوارق العرقية بالاختلاط وعلاقات الزواج القديمة حتى نسي البعض خصوصيته واكتسب ملامح جيرانه واصبح من العسير على غير السوري - وعلى السوري احياناً - ان يميز بين هذا وذاك وبتغيير زاوية المنظر يلاحظ المرء ضمن الفئة الواحدة تنوعاً دينياً ومذهبياً ولغوياً فالعربي مسلم ومسيحي والمسلم منه سني وشيعي وعلوي واسماعيلي ودرزي والمسيحي اشوري وسرياني وموزع بين طوائف المسيحية وطوائفها من روم وسريان وارثوذكس وبروتستانت وكاثوليك يشاركونهم الارمن في هذا التنوع والمسلمون فيهم العرب والكرد والتركمان والشركس وارناؤوط فكم وكمن من العائلات لا تعرف ان اصلها كردي او تركماني وكمن من الاكرد من يتذكر اصله العربي ويعرف عن نفسه بانه كردي كما ان هناك من العشائر الكردية والعربية ما حصل بينها اتحاد تكافلي كان تصبح العشيرتان يداً واحدة تذود احدهما عن الاخرى وتحمل عنها نوائبها وتشتك معها بدفع الديات وهذا الامر ملموس على ارض الواقع في نواحي كوباني / عين

من فرط الظلم والاستبداد تحركت جذوة الحياة والانعتاق فيه ولكن ما ان حصل هذا حتى وقع ما لم يكن بالحسبان لذلك ومن اجل سوريا الغد يجب ان نكتشف بعضنا لنحب بعضنا أكثر وان يمسك بعضنا بعضا من اجل ان تصبح سوريا اقوى وان يسمح بعضنا بعضا لنستطيع العيش سويا.

بقلم المحامي محمد قهو

في كل قطعة صغيرة منها تجد ملامح اللوحة كلها أما وان السنوات العجاف الاربعين التي مرت فعلت فيها ما فعلت وقطعت اوصالها ونفثت فيها سموم الاستتار والغلبة والفئوية والتجهيل ومصادرة القرار والاقصاء والتفرد والتسلط ومن ثم اعتبار الجميع عبيدا للحاكم وصولا الى ما انتشر من امراض اجتماعية بسبب ذلك حتى ضاقت على هذا الشعب العتيق الارض بما رحبت وكاد يختنق





متلازمة استوكهولم

STOCKHOLM SYNDROME

IDEAS & CONCEPTS



أطلقت التسمية نسبة إلى حادثة حصلت في ستوكهولم عام ١٩٧٣ سطا فيها مجموعة لصوص على بنك كريديتيانكين واتخذوا بعضاً من موظفي البنك رهائن لمدة ستة أيام، خلال تلك الفترة بدأ الرهائن يرتبطون عاطفياً مع الجناة، وقاموا بالدفاع عنهم بعد إطلاق سراحهم وتفسير ذلك انه عندما تكون الضحية تحت ضغط نفسي كبير، فأنها تبدأ لا إرادياً بصنع آلية نفسية للدفاع عن النفس وذلك من خلال الاطمئنان للجاني، خاصة إذا أبدى الجاني نوعا الود أو الاهتمام مهما كان تافها فإن الضحية يقوم بتضخيم ذلك بشكل كبير و في بعض الأحيان يفكر الضحية في خطورة إنقاذه، وأنه من الممكن أن يتأذى إذا حاول أحد مساعدته أو إنقاذه، لذا يتعلق بالجاني وعلى صعيد المجتمع، نلاحظ هذا التأثير في الأنظمة القمعية والدكتاتورية التي تحكم لفترات زمنية طويلة فيصبح المجتمع ضحية قمع وتسلط النظام..... ويدرك النظام هذه الحالة مع الوقت فيتقن لعبة ابتزاز ولاء الناس له. فيعتاد الشعب على القمع والذل لدرجه تجعله يخشى من التغيير حتى وإن كان للأفضل ويظل يدافع عن النظام القمعي ويذكر محاسنه القليلة جدا دون الالتفات إلى مظاهر القمع والفساد المستشرية. وهذا ما يفسر ولاء الناس الأكثر. اضطهادا والأكثر فقرا للأنظمة القمعية وللحكام الطغاة

بقلم رئيس المنظمة: المحامي رامي حميدو

STOCKHOLM
SYNDROME



لمحة سريعة عن القطاع العام في عهد النظام

للتعليق: لدى الرجوع الى التشريع السوري المشتق اساسا من التشريع الفرنسي العريق نجد بأن التشريع السوري كان ولا يزال في معظمه مناسباً ومتوافقاً مع المنظومة الوظيفية ولكن فترة حكم الديكتاتور والذي سعى الى تشويه وتسخير معظم القوانين لتكريس فكر حكم الديكتاتور امنياً مما أسهم بشكل كبير في تشويه المنظومة الوظيفية. لذلك فإننا نقترح ان يكون التشريع السوري هو المرجعية الاساسية في عملية التقييم سيما وانه ينسجم في معظمه مع الاطر القانونية الدولية والمعايير الدولية للعدالة مع مراعاة ان يكون للقوانين والاعراف والمواثيق الدولية صفة العلوية على القوانين المحلية والمعايير الاساسية للعدالة.

- مرجعيات العملية وثائق العهد الوطني الموقعة في القاهرة:

١- القوانين والمعاهدات الدولية

٢- القوانين السورية.

٣- قانون مستحدث وخاص بهذه العملية يسنه رجال قانون سوريون

بالاستعانة مع الخبرات في الدول الاخرى.

آلية تشكيل هيئة التقييم ومهامها.

اجراءاتها .

المدة الزمنية اللازمة.

الآلية :

تسمية الهيئة التي ستقوم بالتقييم الهيئة العلية للتقييم

- يمكن تعيينها بالتوافق بين جميع القوى

السياسية أو من هيئة منتخبة كالجمعية

التأسيسية أو البرلمان .

- يجب أن يراعى في تعيين أعضائها الكفاءة

والنزاهة و إضافة إلى مراعاة التوزع

الجغرافي ومشاركة كافة أطراف النسيج

السوري

- هي هيئة وطنية ويمكن أن يلحق بها هيئة

استشارية من الخبراء الأجانب دون ان يكون

لهم حق إصدار القرارات وتقتصر اللجنة على

سبي المثال السيد الكسندر

- يعين أعضائها بصفتهم الشخصية وليس

عندما قام حزب البعث بالاستيلاء على الحكم اثر انقلاب ٨/٣/١٩٦٣ قام بتسخير كافة مقدرات لخدمة بقائه في الحكم وبعد وصول حافظ الأسد إلى السلطة عام ١٩٧٠ ازداد الأمر حدة وتبدأ يأخذ الشكل الطائفي وأصبحت جميع أجهزة الدولة مسخرة لبقائه وبقاء نظام حكمه ومرار الزمن أدى هذا الأمر تدمير البنية المؤسساتية لمعظم مؤسسات الدولة حيث كان يعتمد النظام على المحسوبيات بدل الكفاءة إضافة لنهج الفساد الذي اتبعه. وإذا القينا نظرة إلى مؤسسات الدولة قبل بدء الثورة لوجدنا المدير كل دائرة تحول إلى طاغية صغير يسعى الموظفون إلى إرضائه على حساب العمل الوظيفي وهو بدوره يترك لهم هامشاً من الفساد ليكون ذلك وسيلة ضغط عليهم وهكذا ضمن بنيان هرمي ينتهي بالرئيس واصبحت مؤسسات الدولة خالية من الكفاءات واستولى أصحاب النفوس الضعيفة على المناصب المهمة وساد جو من الفساد المنظم وخرجت مؤسسات الدولة من وظيفتها الأساسية المتمثلة في خدمة المواطن إلى أداة لإخضاعه وإبتزازه وبعد بدء الثورة أصاب المؤسسات ضرر كبير في انهيار البنية التحتية لها وخروج ما تبقى من أصحاب الكفاءات خارج الوطن فزاد هذا على ما كانت تعانيه من انهيار اداري وبالتالي ينبغي علينا بعد إحلال الأمن السعي لإعادة إصلاح المؤسسات ضمن عملية العدالة الانتقالية وموضوع إصلاح المؤسسات يتضمن البنية التحتية وهيكلية المؤسسات وإعادة تقييم الموظفين الفصل الرابع: عملية التقييم

- الالتزام بالأطر القانونية الدولية والمعايير الدولية للعدالة. شهدت الفترة السابقة عموماً عملية تحول ديمقراطي في العديد من البلدان التي شهدت عصراً من الحكم الديكتاتوري والتي انتهت معظمها اما بحرب اهلية او نزاع مسلح خلفت اضرار على المجتمعات طالت البنية الوظيفية لهذه الدول وادت في بعض الاحيان الى مخاض عسير في الانتقال الى الديمقراطية وهذا الانتقال استدعى تطبيق برامج مختلفة لتطوير برامج العدالة الانتقالية ودراسة متأنية لهذه التجارب نجد ان كل تجربة لها خصوصيتها التي تميزها عن باقي التجارب وبناء على ذلك فقد رأينا ان عملية التقييم التي سيخضع لها القطاع العام في سوريا يجب ان تستفيد من تجارب البلدان الاخرى للاستفادة من سلبياتها وإيجابياتها ومدى تماشيها مع القواعد والاعراف والمعايير الدولية للعدالة . الاطار القانوني المحلي.... اعضاء المجموعة

لمحة سريعة عن القطاع العام في عهد النظام

كحوص سياسية

- يعلنون الحياد والاستقلال ويقسمون اليمين

- تقوم الهيئة العليا بتعيين هيئات فرعية منها تخصصية كالقضاء والشرطة أو مناطية (في المحافظات)

- الهيئة العليا لا تصدر قرارات وإنما تعين الهيئات الفرعية وتكون مرجعا للطعن في قرارات هذه الهيئات

- لقراراتها صفة القرارات القضائية المبرمة رغم أنها ليست سلطة قضائية مع إمكانية مشاركة القضاة في عضويتها

- لا يمكن إقالة أعضاء الهيئة ويمكن ترميمها بنفس آلية التعيين

- تنتهي مدتها بانتفاء مهمتها مع إمكانية تحويلها بعد ذلك إلى الهيئة الوطنية لتطوير المؤسسات .

- يحظر على جميع أعضاء الهيئة العليا تقلد المناصب السياسية أو الحزبية أو الوظيفية طيلة مدة عملهم .

الإجراءات :

يجب الاستفادة من التجارب الدولية مع مراعاة خصوصية الملف السوري وما يحافظ على مؤسسات الدولة من الانهيار :

- العزل والإقالة وهو الإجراء الأهم والأفضل لكل فاسد

- النقل من منصب مؤثر إلى منصب غير مؤثر ليس له تماس مباشر مع المواطنين أو نقل من مؤسسة إلى أخرى

- الحرمان من الترفيع الوظيفي

- تخفيض الدرجة الوظيفية

- المنع من العمل لفترة محددة .

- إعادة التوظيف بعد إرغامهم على الاستقالة ودراسة طلب التوظيف من جديد

- بالنسبة الأحزاب الجبهة وخاصة حزب البعث منع كوادره من مزاوله العمل السياسي لمدة عامين على الأقل يظهر خلاله نفسه من كوادره الفاسدين ومن ثم يمكن له مزاوله العمل السياسي من جديد وفقا لقانون الأحزاب الذي ستصدره الهيئات التشريعية .

الفصل الخامس

الاجراءات:

١- العزل والإقالة :

نقترح ان تطال هذه العقوبة كل شخص يصدر بحقه حكم قضائي مبرم يثبت تورطه .

٢- النقل من منصب إلى منصب أو من مؤسسة إلى مؤسسة :

نقترح ان تطال هذه العقوبة كل شخص وصل الى مرتبة وظيفية بناء على انتماء حزبي او طائفي ولم يصدر بحقه دليل قاطع على تورطه بقضايا فساد ولكن يرجح ذلك امام الراي العام في المجتمع .

٣- الحرمان من الترفيع الوظيفي :

اساء للعمل الوظيفي ومنها الخطأ المهني الجسيم وعرقلة المصلحة العامة .
نقترح ان تطال هذه العقوبة كل شخص

٤- تخفيض الدرجة الوظيفية : نقترح ان تطال هذه العقوبة كل شخص

٥- الحرمان من العمل لفترة : نقترح ان تطال هذه العقوبة كل موظف محال الى التحقيق امام القضاء ولم يصدر بحقه

احكام نهائية .

٦- اعادة التوظيف : نقترح ان تطال هذه العقوبة كل شخص طرد من العمل الوظيفي لاسباب او اراء سياسية وجميع الموظفين الذين يقدمون تصريحاً بأوجه فسادهم في الادارات مع طلب الاستقالة للجنة التقييم حيث يتم دراسة وضعهم في امكانية عودتهم للعمل .

٧- اعادة التأهيل : نقترح ان تطال هذه العقوبة كل شخص ليس له كفاءات علمية في منصبه

٨- التعيين او التثبيت في الوظيفة : نقترح ان تطال هذه العقوبة كل شخص ؟؟؟؟؟؟؟

٩- الاحالة الى القضاء : نقترح ان تطال هذه العقوبة كل شخص يثبت للجنة التقييم تورطه بارتكاب احد جرائم الفساد الوظيفي وفقا للقانون .

توصيات المجموعة :

- يجب أن تعمل الهيئة العليا بموجب قانون ينظم عملها .

- إقرار قانون العزل السياسي مع مراعاة سلبياته المتمثلة في تقييده للحقوق المدنية وبعده عن العدالة ومخالفاته الدستورية وإيجابياته المتمثلة بمنع

النظام من تكرار نفسه مع مراعاة أن يكون العزل محدد المدة

- محاسبة الحزبيين ضمن مراتب معينة سواء كانوا موظفين ام لا .

- على كل موظف تقديم بيان مالي وبيان بحالات الفساد المرتكبة من قبله بحيث اذا تبين الكذب في البيان تكون العقوبة هي التسريح أيا كان الذنب

مع إمكانية تخفيض العقوبة إذا اقر بالفساد

- عملية التدقيق وان كانت تجري بمعزل عن عمل باقي لجان العدالة

الانتقالية لكن يجب التنسيق بينهم لتأمين تقاطع المعلومات بما يفيد العملية

- يجب خلق مطارح وظيفية غير مؤثرة للمسرحين

- يجب الموازنة بين المحاسبة وعدم انهيار المؤسسات مثال الجمارك

- يجب ان تكون مدة التقييم محددة زمنيا كي لا تكون الهيئة سيفا مسلطا على رقاب الموظفين ولضمان الاستقرار

- يجب ان تشمل عملية إعادة التقييم الموظفين المسرحين وظيفيا وخاصة المسرحين لأسباب سياسية تمهيدا لأعادتهم بناء على طلبهم.

- يجب ان تشمل العملية الفساد الذي ظهر أثناء الثورة

- معالجة موضوع الموظفين الوهميين.

- اقتراح معاملة خاصة للمنشقين عن النظام تتضمن تخفيض عقوباتهم

واستثنائهم من قانون العزل السياسي.

رئيس المنظمة المحامي رامي حميدو

بالاشتراك مع القاضي انور مجني



سر الصوت

حين نسمت الريح على القصب العتيق تمايل طربا
ليعزف أجمل ألحانه ...

ذهل السوري القديم لسماع هذه الأصوات السريةالجميلة
والساحرةفاعتقد ان الآلهة تخاطبهاعتقد انها تبوح له
بأسرارها

..... هي تحدث اليه

لقد بدأت الأسرار الإلهية تتكشف له تباعافلغة الآلهة

هي الموسيقى.....هي

لغة التخاطب بين الآلهة والبشر فكان

السوري أول من نطق بها ...

.... خاطبها بلغتهاوهكذا سكنت الموسيقى الهياكل والمعابد

السورية الاولى ومنها

انتقلت الى الكنائس ورافقت التراتيل والأناشيد المسيحية

والإسلامية ولعل الموسيقى من

أقدر الفنون التي

العلاقات الإنسانية بأرقى

أبعادها وأجمل أشكالها وصورها

.....وذلك

بما تتضمنه من مشاعر وعواطف وأحاسيس ورؤى ورؤية أضف الى الفكر


والفلسفة والشعر والفن

..... بل هي الأقدر على كشف المخبوء المتخفي في الذات لذاتهاهي بذلك

للذات الإنسانية

خلق ذاتها من جديدالموسيقى هي أرقى وأجمل وأمتع أشكال التجريد و الحركة للكائن الإنساني

تعيد



اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة

اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٤٠ (د-٧) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٢ تاريخ بدء النفاذ: ٧ تموز/يوليه ١٩٥٤ ، وفقا لأحكام المادة ٦ إن الأطراف المتعاقدة، رغبة منها في إعمال مبدأ تساوي الرجال والنساء في الحقوق الوارد في ميثاق الأمم المتحدة، واعترافا منها بأن لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، سواء بصورة مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون في حرية، والحق في أن تتاح له علي قدم المساواة مع سواه فرصة تقلد المناصب العامة في بلده، ورغبة منها في جعل الرجال والنساء يتساوون في التمتع بالحقوق السياسية وفي ممارستها ، طبقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وقد قررت عقد اتفاقية علي هذا القصد، وقد اتفقت علي الأحكام التالية :

المادة ١

للنساء حق التصويت في جميع الانتخابات، بشروط تساوي بينهم وبين الرجال، دون أي تمييز.

المادة ٢

للنساء الأهلية في أن ينتخبن لجميع الهيئات المنتخبة بالاقتراع العام، المنشأة بمقتضى التشريع الوطني، بشروط تساوي بينهم وبين الرجال دون أي تمييز.

المادة ٣

للنساء أهلية تقلد المناصب العامة وممارسة جميع الوظائف العامة المنشأة بمقتضى التشريع الوطني، بشروط تساوي بينهم وبين الرجال، دون أي تمييز.

المادة ٤

١. يفتح باب توقيع هذه الاتفاقية بالنيابة عن أي عضو في الأمم المتحدة، وكذلك بالنيابة عن أية دولة أخرى وجهت إليها الجمعية العامة للأمم المتحدة دعوة في هذا الشأن.

٢. تخضع هذه الاتفاقية للتصديق. وتودع صكوك التصديق لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة ٥

١. يتاح الانضمام إلي هذه الاتفاقية لجميع الدول المشار إليها في الفقرة ١ من المادة الرابعة.

٢. يقع الانضمام بإيداع صك انضمام لدي الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة ٦

١. يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية في اليوم التسعين الذي يلي إيداع صك التصديق أو الانضمام السادس.

٢. أما الدول التي تصدق الاتفاقية أو تنضم إليها بعد إيداع صك التصديق أو الانضمام السادس فيبدأ نفاذ الاتفاقية إزاءها في اليوم التسعين الذي يلي إيداعها صك التصديق أو الانضمام.

المادة ٧

إذا حدث أن قدمت أية دولة تحفظا علي أي من مواد هذه الاتفاقية لدي توقيعها الاتفاقية أو تصديقها إياها أو انضمامها إليها، يقوم الأمين العام بإبلاغ نص التحفظ إلي جميع الدول التي تكون أو يجوز لها أن تصبح أطرافا في هذه الاتفاقية. ولأية دولة تعترض علي التحفظ أن تقوم خلال تسعين يوما من تاريخ الإبلاغ المذكور أو علي أثر اليوم الذي تصبح فيه طرفا في الاتفاقية أن تشعر الأمين العام بأنها لا تقبل هذا التحفظ. وفي هذه الحالة، لا يبدأ نفاذ الاتفاقية فيما بين هذه الدولة والدولة التي وضعت التحفظ.

المادة ٨

١. لأية دولة أن تنسحب من هذه الاتفاقية بإشعار خطي توجهه إلي الأمين العام للأمم المتحدة. ويبدأ مفعول هذا الانسحاب لدي انقضاء سنة علي تاريخ تلقي الأمين العام للإشعار المذكور.

٢. يبطل نفاذ هذه الاتفاقية اعتبارا من التاريخ الذي يبدأ فيه مفعول الانسحاب الذي يهبط بعدد الأطراف فيها إلي أقل من ستة.

المادة ٩

أي نزاع ينشأ بين دولتين متعاقدين أو أكثر حول تفسير هذه

الاتفاقية أو تطبيقها، ثم لا يسوي عن طريق المفاوضات، يحال بناء علي طلب أي طرف في النزاع إلي محكمة العدل الدولية للبت فيه، ما لم تتفق الأطراف علي طريقة أخرى للتسوية.

المادة ١٠

يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بإشعار جميع أعضاء الأمم المتحدة، وجميع الدول غير الأعضاء المشار إليها في الفقرة من المادة الرابعة من هذه الاتفاقية، بما يلي:

أ) التوقيعات الحاصلة وصدوك التصديق الواردة وفقا للمادة الرابعة،

ب) صدوك الانضمام الواردة وفقا للمادة الخامسة،

ج) التاريخ الذي يبدأ فيه نفاذ هذه الاتفاقية وفقا للمادة السادسة،
د) التبليغات والإشعارات الواردة وفقا للمادة السابعة،
هـ) إشعارات الانسحاب الواردة وفقا للفقرة ١ من المادة الثامنة،
و) بطلان الاتفاقية وفقا للفقرة ٢ من المادة الثامنة.

المادة ١١

١. تودع هذه الوثيقة، التي تتساوى في الحجية نصوصها بالأسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والفرنسية، في محفوظات الأمم المتحدة.
٢. يرسل الأمين العام للأمم المتحدة صورة مصدقة إلي جميع أعضاء الأمم المتحدة وإلي الدول غير الأعضاء المشار إليها في الفقرة ١ من المادة الرابعة.

اعداد ياسمين الشام

rights



ARTICLE VII

In the event that any State submits a reservation to any of the articles of this Convention at the time of signature, ratification or accession, the Secretary-General shall communicate the text of the reservation to all States, which are or may become parties to this Convention. Any State which objects to the reservation may, within a period of ninety days from the date of the said communication (or upon the date of its becoming a party to the Convention), notify the Secretary-General that it does not accept it. In such case the Convention shall not enter into force as between such State and the State making the reservation.

ARTICLE VIII

Any State may denounce this Convention .1 by written notification to the Secretary General of the United Nations. Denunciation shall take effect one year after the date of receipt .of the notification by the Secretary General This Convention shall cease to be in .2 force as from the date when the denunciation, which reduces the number of parties to less than six, becomes effective



ARTICLE IX

Any dispute, which may arise between any two or more Contracting States concerning the interpretation or application of this Convention, which is not settled by negotiation, shall at the request of anyone of the parties to the dispute be referred to the International Court of Justice for decision, unless they agree to another mode of settlement.

ARTICLE X


The Secretary-General of the United Nations shall notify all Members of the United Nations and the non-member States contemplated in paragraph 1 of article IV of this Convention of the following:

- Signatures and instruments of ratification received in accordance with article IV
- Instruments of accession received in accordance with article V
- The date upon which this Convention enters into force in accordance with article VI
- Communications and notifications received in accordance with article VII
- Notifications of denunciation received in accordance with paragraph 1 of article VIII
- Abrogation in accordance with paragraph 2 of article VIII

ARTICLE XI

1. This Convention, of which the Chinese, English, French, Russian and Spanish Texts shall be equally authentic, shall be deposited in the archives of the United Nations. The Secretary-General of the United Nations .2 shall transmit a certified copy to all Members of the United Nations and to the non-member States contemplated in paragraph 1 of article IV. IN FAITH WHEREOF the undersigned, being duly authorized thereto by their respective Governments, have signed the present Convention, opened for signature at New York, on the thirty-first day of March, one thousand nine hundred and fifty-three. Preparation and submission

Yasmin Sham



This Convention shall come into force on the .1
ninetieth day following the date of deposit of
.the sixth instrument of ratification or accession
For each State ratifying or acceding to the .2
Convention after the deposit of the sixth in-
strument of ratification or accession the Con-
vention shall enter into force on the nine-
tieth day after deposit by such State of
.its instrument of ratification or accession



rupt cadres and then he can engage in political work again according to the law of parties to be released by the legislative bodies. Actions 1-insulation and fire: We suggest that this punishment affects each person issued with a final judicial ruling found to be involved 2-Transportation of office to office or from one institution to institution: We suggest that this punishment affects everyone arrived tidy and functional on the basis of party affiliation or sectarian There was no conclusive evidence against him on the issues of corruption and involvement but it is likely that public opinion in the community 3-deprivation of career promotion Offended to work career, including a serious professional error and obstruction of public interest. We suggest that this penalty affect everyone 4-Reducing the grade We suggest that this penalty affect everyone 5-denial of employment for a period of We suggest that this penalty affect every employee is impossible to investigate in court did not issue final judgments against them 6-re-employment: We suggest that this punishment affects everyone kicked out of work for reasons of career or political opinions, and all the staff who give permission objects of corruption in the departments with the resignation request of the vetting Committee, where they are studying the possibility of their return to work 7-Rehabilitation: We suggest that this penalty affect every person who is not his scientific skills in office 8-appointment or installation on the job: We suggest that this penalty affect everyone

by corruption And that the vetting process was conducted in isolation from the rest of the work of the committees of transitional justice but must coordinate among them to secure the intersection of information for the benefit of the process. Must create a functional places ineffective for demobilized Must be a balance between accountability and not the collapse of the institutions eg customs Must be a period of evaluation time-bound body so as not to be a sword hanging on the necks of staff and to ensure stability Must include the process of re-evaluation and functionally laid-off employees, especially laid-off for political reasons, in preparation for the re-turned upon request Must include the vetting process of corruption - that emerged during the revolution Address the issue of ghost employees. Propose special treatment of dissidents from the system include reducing sentences and excluded from the law of political isolation

The President of the organization Rami Hamido
In cooperation
with the judge Anwar Majani

Research presented about the vetting process for the Official employees

subjected to blackmail him. After the start of the revolution hit institutions the damage to in the collapse of its infrastructure and the rest of the talent outside the home. This makes the situation more bad, they were suffering from the collapse of the administration. Thus we should seek after bringing security to the rehabilitation institutions in the process of transitional justice. The reform of institutions that includes infrastructure and enterprise architecture and re-evaluation of staff. The Vetting process Compliance with international legal framework : works and international standards of fairness The period preceding the overall process of democratic transformation in many of the countries that have experienced an era of dictatorship regime, which ended mostly either a civil war or an armed conflict that left damage to communities affected the functional structure of these countries and led in some cases to unanimously in the transition to democracy and this transition summoned application various programs for the development of transitional justice programs and a careful study of these experiments, we find that each experiment has its own specificity that distinguishes it from the rest of the experiments. Accordingly, it has been seen that the vetting process which will undergo a public sector in Syria should benefit from the experiences of other countries to take advantage of its negatives and positives and the extent that they are consistent with the rules and norms and international standards of fairness

Legal framework

With reference to the Syrian legislation derived mainly from French legislation long history, we find that the Syrian legislation was and still is mostly appropriate and consistent with the system's functionality But the reign of the dictator and who sought to

distort and harness most of the laws to devote the rule of dictator depending on security power contributing significantly to distort the system's functionality. Therefore, we suggest that the Syrian legislation is a basic reference in the vetting process, especially as it is consistent for the most part with the international legal framework and international standards of justice taking into account that the laws and international norms and conventions recipe upper on local laws and basic standards of justice

Reference of the process

1-laws and international treaties

2-Syrian laws


3-Law novelty and special this process enacted by the men with the help of Syrian law with expertise in other countries. The formation mechanism of the vetting and its functions. Procedures. The length of time necessary. The mechanism: Naming the body that will be the assessment the Authority attic vetting Can be set by consensus among all political forces or of an elected body constituent Assembly or Parliament - Must be taken into account in the appointment of members of competence and integrity, and in addition to taking into account the geographical distribution and the participation of all spectrums of the Syrian textile Is the national body can be caused by an advisory body of the foreign experts, without the right to make decisions Its members are appointed in their personal capacity and not prorated political Declare neutrality, independence, swear oath The supreme body which sets the subsidiary bodies such as the judiciary and police specialist or zonal in the provinces The supreme body does not issue decisions, but had to subsidiary bodies and be a reference to challenge the decisions of these bodies Recipe for its judicial decisions concluded although it is not a



Research presented about the vetting process for the Official employees

The current status of the public sector in Syria : A quick overview of the development of the public sector in the era of the regime Then we describe the current situation in the public sector Areas under the authority of the regime and out the authority of the regime: A quick overview of When the Baath Party seized power in a coup on date 8/3/1963, by harnessing all capabilities of the country to service its survival in power. And after the arrival of Hafez al-Assad to power in 1970 the situation increased unit and began to take shape sectarian, and has become all the organs of the state are geared to survival and the survival of his regime. Over time, this led to the destruction of the institutional structure of most state institutions, where the system is based on favoritism rather than efficiency in addition to the approach taken by corruption. If we look to the institutions of the state before the start of the revolution, we will find each department director turned into a tyrant small staff, seeks to satisfy the expense of an acting career. Is in turn leaves them a margin of corruption to be a means of pressure on them, and so within the hierarchical structure of the President ends State institutions have become free of competencies and seized the owners of weak souls to important positions, and there was an atmosphere of systematic corruption and out of state institutions and the primary function of the citizen to the service tool and

subjected to blackmail him. After the start of the revolution hit institutions the damage to in the collapse of its infrastructure and the rest of the talent outside the home. This makes the situation more bad, they were suffering from the collapse of the administration. Thus we should seek after bringing security to the rehabilitation institutions in the process of transitional justice. The reform of institutions that includes infrastructure and enterprise architecture and re-evaluation of staff. The Vetting process Compliance with international legal frame- : works and international standards of fairness The period preceding the overall process o democratic transformation in many of the countries that have experienced an era of dictatorship regime, which ended mostly either a civil war or an armed conflict that left damage to communities affected the functional structure of these countries and led in some cases to unanimously in the transition to democracy and this transition summoned application various programs for the development of transitional justice programs and a careful study of these experiments, we find that each experiment has its own specificity that distinguishes it from the rest of the experiments. Accordingly, it has been seen that the vetting process which will undergo a public sector in Syria should benefit from the experiences of other countries to take advantage of its negatives and positives and the extent that they are consistent with the rules .and norms and international standards of fairness



STOCKHOLM SYNDROME

STOCKHOLM SYNDROME

IDEAS & CONCEPTS



of change, even if it was for the best and continue to defend the repressive regime and mentions the very few advantages without paying attention to the so much manifestations of oppression and corruption. This explains why the people most oppressed and most poorest give their loyalty for repressive regimes and rulers of tyrants

Rami Hamido Chirman of the Board

S t o c k h o l m
Syndrome: This launched the label in relation to the incident got in Stockholm Where a group ,١٩٧٣ of thieves robbed a bank Kreditbanken in and took some of the bank employees hostage for six days, during that period began hostages emotionally linked with the Offenders, and they have to defend them after their release. Interpretation of this is due to that when the



vention in 1904 to fight the White Slave Trade and the Hague Convention in 1912 to fight using drugs , and Paris Convention in 1903 to care about individual's health and the control of harmful epidemics to public health and London Convention 1914 organized by the Maritime Rescue and Berne Convention in 1886 to protect the rights .literary , artistic and otherwise copyright the customary international law knew some principles that can be relied upon in the field of human rights protection and the maintenance of which the principle of humanitarian intervention and the responsibility of the state. While the first system has been applied by some European countries against weak countries outside the continent to protect a certain range of people which led to the Charter of the United Nations to prevent interference in the internal affairs of States, however, various types of intervention for humanitarian purposes returned to prominence again. For example, UN humanitarian intervention in Somalia and Bosnia

While the League of Nations area did not include provisions for the report of the international format for the protection of human rights , with the exception of what came from the commitment of the league members to be treat fairly peoples inhabiting the regions under their management , both in the protection or mandate . As well as the obligation to protect the rights of minorities. The ILO focused on providing fair remuneration for a worker, care and improvement of their own affairs. But the second World War broke out again in an unprecedented brutal and caused indescribable pain for people everywhere. It has ratified when Henry Cassin described it as « a crusade on human rights » in its essence

Rami Hamido Chairman of Alkawakibi





front of man's duties toward his fellow man in order to ensure their basic rights in life happiness and freedom of self-expression . The famous saying « a human doesn't learn civil unless being fed and clothed properly » is attributed to Confucius . Added to that , Christianity confirmed human dignity and equality between all as children of God . The Islamic sharia has given the greatest attention to human rights, starting from the holy Quraan to the later writings of jurists . Allah says» We have honored the Children of Adam, carried them on land and sea, provided them with At-Taiyibat (lawful good things), and have preferred them above many of those whom we have created with a marked preference. ((Isra 70) . Allah also said « We . created man in the best stature « At-tin 4 The call for the protection of human rights moved from prophets < and philosophers> tongues to governor s , especially in Europe which witnessed the appearance of written texts by kings to their own people in response to a curse that was ignited


in the soul as a result of the waste of human rights in various images. for example , the great testament known as Magna Carta that was issued by British King John in the early thirteenth century and the English law of Rights, known as the Bill of Rights , which was released in the late seventeenth century , and provided guarantees of individual litigation. But it is agreed that the attention of positive legislation of human rights, has already begun on a regular basis with the .two great revolutions in America and France revolutionary ideas launched by the ads were very effective so nations revolutions have exploded and many thrones and authoritarian regimes in Europe , Latin and America have tumbled. Legislation and a number of internal and international regulations introduced texts that make the respect for human freedom and rights the essence the political society existence and the reason for its continuation . For example, Berlin Convention in 1855 , and Brussels Convention of 1890 prohibiting the slave trade and Paris Con-



Human Rights Historically

Human rights are the payable rights and freedom to each person just because of being a human being. The concept of human rights is based on the acknowledgment of the inherent dignity and value for all members of the human family in the sense that they deserve to enjoy certain basic freedom. The adoption of these freedoms, one can enjoy security and safety and be able to make decisions that organizes his life. All laws and legislative regulations in most countries of the world ensure the maintenance of human rights. In spite of that, these systems are not always, effective, and most of them fail for the adoption of certain human rights. However, the adoption of international standards ensures these rights when governments fail to protect them. UN Organization that works to maintain international peace and security has enacted most of the international laws that recognize human rights and ensure their maintenance. It is worth mentioning that almost all independent countries in the world have seats in the United Nations. Human societies communicate with each other through the interaction of cultures, commerce and media such as newspapers, television networks and the Internet. This contact which is known as globalization helps to spread aware-

ness of human rights in all world parts. UN with other organizations work to disclose violations of human rights worldwide and stop these violations. One can't say that there is a certain moment at which the first idea of human rights started. Mostly, these origins go back to the time people started mutual living. So, The idea is as old as human life itself. Thinkers and philosophers throughout the ages were interested in endoscopy for human rights and the claim to reserve them. In fact the individual was the subject of the group in everything without limits or restrictions until the idea of the necessity not to launch the state power to intervene in individuals' affairs prevailed. Greeks in their famous exploits dealt with the human rights in life, freedom of expression, equality and other natural rights which were considered by their thinkers the basic block in the construction of political society. Buddha and Indian philosophy were also interested in the dangers posed to the fundamental freedoms of the human being as a result of violence, poverty, exploitation, and broken covenants. The law of «Manu» which shot to fame in the first thousand BC includes a number of principles aimed to maintenance of human from these hazards. Chinese philosophy stood a long pause in



Editorial

THE HUMAN EXISTENCE

Human existence is a social existence recognized by all social scientists and show the effects of the first man in prehistoric times on this social presence and the absence of independent individual to be present to the extent that some consider that the social rights inherited genetic recipe Individuals come and go either community Vbag so the principles to serve the people and not the people to serve the principles and thus socio-political systems developed for the service of peoples and improve their lives and security for the best and the most beautiful and finest But in our country and the Arab world What we think that the Arab peoples and homelands systems in service as we find that the same systems are in service and their families Aljkam Ironically, the Russians in the new military intervention in Syria declare their support, along with al-Assad and his regime justified this position that "the destruction of the country departure of Assad" At the same time, at the height of the security breach to Syria from various countries of the world to the ground and sky declare the military their coordination with

.the Israelis to ensure Israel's security in Syria The declared international, regional and Arab policies on the Syrian issue, without exception, lining the targets malignant so assigned to each other and support each other and all are in a project to destroy Syria service and tons and a man and the fragmentation of the Syrians and displaced all over the world through maintaining the balance of conflicting forces and the continuation of the conflict, killings and displacement so that can not be the resolution of any conflict team battle The breach of the security of Israel Antafr crime to either breach the security of Syria question of where all lessons What we're saying in the Russian intervention in Syria represents a veiled policy of America

Dr.Talal Alabdullah

THE SECRET
OF MUSIC

*Human rights
throughout
history*



**An overview of the
public sector in the
era of the regime**

**Civilian casualties,
including children, in
the Russian aggression
against Syria**